

شرح أصول الكافي

[73] وتربيتها فوجب عليها استقباله والقيام بتعظيمه والإقبال إلى ما جاء به والتدبير في أحكامه وحلاله وحرامه وسننه ومواعظه ونصائحه والتفكر فيما نطق به من أحوال المبدأ والمعاد وأحوال ما كان وما يكون وأحوال الامم الماضية والقرون السالفة وكيفية أخذهم وإهلاكهم بسبب العصيان والاعتبار بحالهم حتى تستعد بذلك للرجوع من حضيض النقصان إلى أوج الكمال، ومن منازل الهجران إلى مقام الوصال، فلو أعرضت عنه ولم تستقبله عند نزوله في منزل اللسان ولم تنزله في منزل القلب والجنان ولم تستمع إلى ما جاء به ولم تتدبر فيه فات عنها الحظ الأوفر والخير الأكثر وحصل لها الخير القليل بتلاوة اللسان ومشاهدة البصر، بل هي مستحقة للتعذيب والتأديب، لأنها بمنزلة من عصى الملك العظيم ومنع رسوله الكريم من الوصول إلى غاية مقاصده أو بمنزلة منافق يتكلم بالحق ظاهراً ويغفل عنه باطناً، وقيل: هذه الفقرة متعلقة بالفقرة الثانية فإن من تدبر في قراءة القرآن وما فيه من إهلاك قوم بالمعاصي ومسح آخرين علم أنه لا ينبغي لأحد أن يؤمن عباداً من عذابه وأن يرخص لهم في معاصيه. (ألا لا خير في عبادة ليس فيها تفكر) لأن الغرض من العبادة هو التقرب للمعبود وطلب رضاه والوصول إليه والقطع عما عداه، وذلك لا يتحقق بمجرد اشتغال الجوارح بما يليق به مما هو آلة لذلك التقرب بدون يقظة القلب وتفكره فإن قلب غير المتفكر مظلم لا يهتدي إلى الحق دليلاً ولا إلى الوصول إليه سبيلاً بخلاف ما إذا تفكر فإنه يطلع حينئذ شوارق المعارف من مشارقه وينكشف الحجاب عنه فينظر إلى وجوه مطالبه ويرى خيره وشره ومنافعه ومضاره ويأخذ عنان الطبيعة عن يد النفس الأمارة بالسوء ويسعى في سبيل ربه ومرضاته حتى يبلغ غاية مقاصده وتمنياته وفيه تفضيل العالم المتفكر في أمر العبادة وأجزائها وأحكامها وشرائطها وممالحها ومنافعها وفي أحوال المعبود وصفاته اللائقة به على العابد كما مر مراراً، فمن أثر العبادة على العلم والتفكر والحركات البدنية على الحركات الفكرية فقد أثر الأدنى على الأعلى والأخس على الأشرف. وقيل: هذه الفقرة متعلقة بالفقرة الأخيرة، فإن التفكر في العبادة إنما يتحقق بأخذها من مأخذها وهو القرآن، وأما من رغب عنه إلى غيره وأخذها من ذلك الغير فقد ترك التفكر فيها. (وفي رواية أخرى: ألا لا خير في علم ليس فيه تفهم، ألا لا خير في قراءة ليس فيها تدبر، ألا لا خير في عبادة لا فقه فيها) لأن الفقه أصل للعبادة ولا خير في الفرع مع انتفاء الأصل واختلاف هذه الرواية مع السابقة في هذه الفقرة بحسب العبارة دون المعنى (1)، وفي زيادة فقرة أخرى وهي قوله:

ظاهر معناه، وهو الذي يكون حجة على الناس، وليس المراد من التفهم المأمور به ذلك، إذ
يستوي فيه الناظرون ولا فضل لأحد على أحد، فلا بد أن يكون معناه = (*)
